دولة فلسطين

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

سياسة النشر المبسق للبيانات

تموز، 2026

تُعد الإحصاءات الرسمية من الركائز الأساسية الداعمة لعمليات التخطيط وصنع القرار، ويُشكل ضمان إتاحتها للمستخدمين بصورة عادلة وشفافة وفي الوقت المناسب أحد المبادئ الجوهرية للعمل الإحصائي. وانطلاقًا من ذلك، تهدف سياسة النشر المسبق للإحصاءات إلى تنظيم الإعلان عن مواعيد إصدار المنتجات الإحصائية وإتاحتها للمستخدمين وفق ضوابط وإجراءات واضحة، بما يعزز الشفافية والثقة في الإحصاءات الرسمية.

وتسعى هذه السياسة إلى ضمان نشر الإحصاءات وفق تقويم زمني معلن مسبقًا، بما يكفل تكافؤ الفرص بين جميع المستخدمين في الوصول إلى البيانات الإحصائية، ويحول دون أي تمييز أو إتاحة غير متكافئة للمعلومات قبل موعد إصدارها الرسمي.

كما تستند هذه السياسة إلى المبادئ والمعايير الدولية للإحصاءات الرسمية، التي تؤكد على الاستقلالية المهنية والحياد والشفافية، وتكفل إتاحة البيانات في المواعيد المحددة مع المحافظة على سرية المعلومات الفردية وضمان جودة المخرجات الإحصائية.

وتحدد هذه السياسة الإطار العام والضوابط والإجراءات المتعلقة بإعداد وإدارة التقويم المسبق للنشر، وآليات الإعلان عن مواعيد الإصدارات الإحصائية، والتعامل مع أي تعديلات أو تأجيلات تطرأ عليها، بما يضمن انتظام عملية النشر ويعزز مستوى الثقة في الإحصاءات الصادرة عن الجهاز.

الهدف:

تهدف هذه السياسة إلى تنظيم إجراءات النشر المسبق للإحصاءات الرسمية وتحديد الضوابط المتعلقة بالإعلان عن مواعيد إصدارها وإتاحتها للمستخدمين، بما يضمن الشفافية والعدالة وتكافؤ الفرص في الوصول إلى البيانات الإحصائية، ويعزز الثقة بالإحصاءات الصادرة عن الجهاز.

نطاق التطبيق:

تطبق أحكام هذه السياسة على جميع المنتجات والإصدارات الإحصائية التي يعدها وينشرها الجهاز، بما في ذلك النشرات الإحصائية والبيانات الصحفية وقواعد البيانات والمخرجات الإحصائية الأخرى المدرجة ضمن الرزنامة الإحصائية المعتمدة.

مبادئ النشر المسبق والإتاحة:

1. يلتزم الجهاز بنشر البيانات والإحصاءات الرسمية وفق المواعيد المحددة في الرزنامة الإحصائية المعتمدة والمعلنة مسبقًا للمستخدمين.
2. يلتزم الجهاز بإتاحة البيانات والإحصاءات لجميع المستخدمين في الوقت نفسه، بما يضمن العدالة وتكافؤ الفرص في الوصول إلى المعلومات الإحصائية.
3. تُنشر الرزنامة الإحصائية من خلال القنوات الرسمية المعتمدة، وتُحدَّث وفقًا لأحكام هذه السياسة.

ضوابط الاعتماد والإفصاح المسبق:

1. لا يجوز نشر أو إتاحة أي بيانات أو مخرجات إحصائية قبل استكمال إجراءات إعدادها ومراجعتها واعتمادها وفق الأصول والإجراءات المعتمدة في الجهاز.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني
Palestinian Central Bureau of Statistics
1993

2. استنادًا إلى ميثاق الممارسات للإحصاءات الرسمية الفلسطينية، يلتزم رئيس الجهاز وجميع الموظفين بعدم تمكين أي جهة رسمية أو غير رسمية من الاطلاع على البيانات الإحصائية قبل اعتمادها رسميًا للنشر.
3. يتم اعتماد المنتجات الإحصائية من الإدارة المختصة ومساعد رئيس الجهاز للشؤون الإحصائية ورئيس الجهاز، بحسب الأصول المعتمدة.
4. تشمل نماذج الاعتماد المعتمدة ما يأتي:
   - ✓ نموذج الاعتماد الفني للنشرة الإحصائية.
   - ✓ نموذج اعتماد البيان الصحفي.
   - ✓ نموذج اعتماد تأهيل البيانات الخام.
5. يجوز للجهاز، فيما يتعلق بالبيانات المستمدة من السجلات الإدارية، التشاور مع الجهات المالكة أو المزودة لهذه البيانات واطلاعها على المخرجات ذات العلاقة قبل النشر، بما لا يؤثر على استقلالية الجهاز أو يمنح تلك الجهات حق تعديل النتائج أو التحكم في موعد نشرها.

إدارة الرزنامة الإحصائية:

1. تعتمد الرزنامة الإحصائية سنويًا وتعد المرجعية الرسمية لمواعيد نشر الإصدارات الإحصائية.
2. لا يجوز حذف أي إصدار مدرج في الرزنامة الإحصائية أو تعديل موعد نشره إلا وفق الإجراءات المنصوص عليها في هذه السياسة.

تعديل مواعيد النشر

1. في حال وجود مبررات تستدعي تعديل موعد نشر أي إصدار إحصائي، يتعين على مدير الدائرة المختصة تقديم طلب إلى المدير العام قبل موعد النشر المحدد بما لا يقل عن سبعة أيام عمل، على أن يتضمن الطلب أسباب التعديل ومبرراته، إضافة إلى تحديد الموعد المقترح الجديد للنشر.
2. يتولى المدير العام دراسة الطلب المقدم من مدير الدائرة المختصة، وإعداد توصياته بشأنه ورفعه إلى مساعد رئيس الجهاز للشؤون الإحصائية.
3. يقوم مساعد رئيس الجهاز للشؤون الإحصائية بدراسة الطلب والتشاور بشأنه مع رئيس الجهاز، لاتخاذ القرار المناسب حيال تعديل موعد النشر.
4. استناداً إلى قرار رئيس الجهاز بشأن تعديل موعد النشر، يتم إجراء التحديث اللازم على الرزنامة الإحصائية المنشورة على الموقع الإلكتروني للجهاز، بإضافة تنويه رسمي يتضمن الموعد الجديد للنشر، على أن يظهر التنويه ذاته ضمن قسم الأخبار على الموقع الالكتروني لضمان إتاحة المعلومة للمستخدمين.

إلغاء الإصدارات:

1. يجوز إلغاء أي إصدار مدرج ضمن الرزنامة الإحصائية بقرار من رئيس الجهاز، بناءً على تنسيب مساعد رئيس الجهاز للشؤون الإحصائية، بعد دراسة المبررات المتعلقة بالإلغاء.
2. استناداً إلى قرار رئيس الجهاز بشأن إلغاء أحد الإصدارات الإحصائية، يتم تحديث الرزنامة الإحصائية المنشورة على الموقع الإلكتروني للجهاز، ونشر تنويه رسمي قبل الموعد المحدد للنشر بمدة لا تقل عن شهر واحد، يوضح

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني
Palestinian Central Bureau of Statistics
1993

قرار الإلغاء وأسبابه، كما يتم نشر التنويه ضمن قسم الأخبار على الصفحة الإلكترونية للجهاز لضمان إتاحة المعلومة للمستخدمين.

المسؤولية والمتابعة:

تتولى الإدارات والوحدات التنظيمية ذات العلاقة تنفيذ أحكام هذه السياسة، كل ضمن اختصاصه، ومتابعة الالتزام بمواعيد النشر والإجراءات المنصوص عليها فيها.

يسري العمل بهذه السياسة اعتباراً من يوم الأحد ..... **الموافق** 2026/7/26 .....

سفيان أبو حرب

القائم بأعمال رئيس الجهاز

الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني
Palestinian Central Bureau of Statistics
1993